

المؤتمر الاستعراضي للدول الأطراف في اتفاقية الذخائر العنقودية

المؤتمر الاستعراضي الثاني

جنيف، 20-21 أيلول/سبتمبر 2021

البند 10 من جدول الأعمال

النظر في الطلبات المقدمة بموجب المادتين 3 و4 من الاتفاقية

تحليل الطلب المقدم من شيلي لتمديد الموعد النهائي المحدد بمقتضى المادة 4 من اتفاقية الذخائر العنقودية

مقدم من فريق التحليل المعني بطلبات التمديد بموجب المادة 4 - أفغانستان، والجبل
الأسود، والسويد، وهولندا

أولاً - معلومات أساسية

1- وقّعت جمهورية شيلي اتفاقية الذخائر العنقودية في 3 كانون الأول/ديسمبر 2008، وصدّقت عليها في 16 كانون الأول/ديسمبر 2010، ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لشيلي في 1 حزيران/يونيه 2011. وفي 10 تموز/يوليه 2020، قدمت شيلي إلى رئيس المؤتمر الاستعراضي الثاني الطلب الأول لتمديد الموعد النهائي المحدد لها بمقتضى المادة 4 في 1 حزيران/يونيه 2021. ونُظر في الطلب خلال الجزء الأول من المؤتمر الاستعراضي الثاني الذي عقد في الفترة من 25 إلى 27 تشرين الثاني/نوفمبر 2020. وأوصى المؤتمر بالموافقة على الطلب خلال الجزء الثاني من المؤتمر الاستعراضي الثاني الذي كان من المقرر عقده في الفترة من 4 إلى 5 شباط/فبراير 2021. بيد أن الجزء الثاني من المؤتمر الاستعراضي الثاني تأجل إلى الفترة من 20 إلى 21 أيلول/سبتمبر 2021. ولتجنب شيلي أمر عدم امتثالها للمادة 4 اعتباراً من ساعة انقضاء الموعد النهائي المحدد لها في 1 حزيران/يونيه 2021، تمت الموافقة على طلبها لتمديد الموعد 12 شهراً حتى 1 حزيران/يونيه 2022 بموجب إجراء الموافقة الصامتة الذي انتهى في 21 أيار/مايو 2021. وتمت الموافقة على الطلب بانتظار تقديم خطة عمل مفصلة ورصد ميزانية في هذا الصدد يدرجان في طلب تمديد لاحق سينظر فيه الاجتماع العاشر للدول الأطراف.

2- وبما أن الموعد النهائي الجديد المحدد في 1 حزيران/يونيه 2022 سيصادف قبل الاجتماع العاشر للدول الأطراف الذي من يتوقع الآن أن يعقد في أيلول/سبتمبر 2022، أرسلت أفغانستان والسويد، وهما منسقا اتفاقية الذخائر العنقودية المعنيان بالإزالة والتوقيف للحد من المخاطر، في 8 حزيران/يونيه 2021 رسالة لتذكير شيلي بتقديم طلب تمديد جديد إلى رئيس المؤتمر الاستعراضي الثاني بحلول 30 حزيران/يونيه 2021 لكي ينظر في الطلب في الجزء الثاني من المؤتمر الاستعراضي الثاني. وأبلغت شيلي في طلب التمديد الذي قدمته



في 23 حزيران/يونيه 2021 بأن المنطقة المشتبه في خطورتها لمواقع التدريب العسكري الأربعة لا تزال 64,61 كيلومتراً مربعاً نظراً لعدم إجراء أي مسح تقني بسبب جائحة كوفيد-19. وذكرت شيلي أنها ستبقي بالتالي على أحكام طلب التمديد السابق المقدم في 10 تموز/يوليه 2020، وطلبت تمديداً آخر للموعد النهائي الجديد المحدد لها في 1 حزيران/يونيه 2022 لفترة 12 شهراً للقيام بالأنشطة التي كانت قد خططت لها في البداية لفترة التمديد الأولى.

ثانياً- النظر في الطلب

3- في 23 حزيران/يونيه 2021، قدمت شيلي طلباً رسمياً إلى رئيس المؤتمر الاستعراضي الثاني لتمديد الموعد النهائي المحدد لها بمقتضى المادة 4 لفترة 12 شهراً حتى 1 حزيران/يونيه 2023. وأبلغت وحدة دعم التنفيذ، بالنيابة عن رئيس المؤتمر الاستعراضي الثاني، الدول الأطراف في الاتفاقية، في 28 حزيران/يونيه 2021، بأن شيلي قدمت طلبها المتعلق بالتمديد وأتاحته في الموقع الشبكي للاتفاقية.

4- ودعا فريق التحليل ممثلي اللجنة الدولية للصليب الأحمر، والائتلاف المناهض للذخائر العنقودية، ومركز جنيف الدولي لإزالة الألغام للأغراض الإنسانية، وفريق استعراض الإجراءات المتعلقة بالألغام إلى اجتماع في 29 حزيران/يونيه 2021 للانضمام إلى الفريق في دراسة الطلب. ولضمان اتباع نهج موحد إزاء جميع الطلبات، استخدم فريق التحليل في سياق تحليله طلب التمديد المقدم من شيلي المنهجية المتبعة في طلبات تمديد المواعيد النهائية بموجب المادتين 3 و4 من اتفاقية الذخائر العنقودية (CCM/MSP/2019/12) التي اعتمدت في الاجتماع التاسع للدول الأطراف.

5- ويشير طلب التمديد المقدم من شيلي إلى أن المنطقة المشتبه في خطورتها، البالغة 64,61 كيلومتراً مربعاً، والملوثة بمخلفات الذخائر العنقودية في أربعة مواقع من مواقع التدريب العسكري التابعة لها، لم تتغير منذ تقديم طلبها السابق المتعلق بالتمديد في عام 2020. وتؤكد شيلي أنه سيتعين إجراء مسح تقني في جميع المواقع الأربعة لتحديد المناطق التي تأكدت خطورتها والتي يمكن وضع خطة عمل إزالة تفصيلية بشأنها للتمكن من تمديد الموعد النهائي مرة أخرى.

6- ويفيد الطلب بأن شيلي تأثرت تأثراً شديداً بجائحة كوفيد-19 وأن قواتها المسلحة كانت تعمل في ظل حالة دستورية استثنائية من الكارثة الوطنية على حساب أنشطة والتزامات أخرى، بما في ذلك التزاماتها تجاه الاتفاقية. وتؤكد شيلي أن الأنشطة التي يقتضيها الأمر الوزاري رقم 2 للامتنال للاتفاقية (المقدمة كمرفق لتقرير شيلي السنوي المتعلق بالشفافية لعام 2020) قد تأثرت بحالة الكارثة الوطنية. وفي هذا الصدد، تشير شيلي إلى أنه لم يجر مسح تقني أو تخصيص موارد مالية للوفاء بالتزاماتها بموجب المادة 4 من الاتفاقية نظراً لأولوياتها الوطنية الخاصة بتلبية الاحتياجات الصحية و/أو الاجتماعية العاجلة لسكان شيلي الناجمة عن استمرار الجائحة.

7- وتقيد شيلي في طلبها بأن هناك حاجة إلى نحو 10,54 ملايين دولار لإزالة وتدمير مخلفات الذخائر العنقودية. غير أن شيلي تتوقع تعديل المبلغ بعد نتائج المسح التقني. وتشير شيلي إلى أنها تعترم طلب التعاون والمساعدة الدوليين إذا تبين أن مواردها الوطنية غير كافية.

8- واتفق فريق التحليل على أن توجه هولندا، بصفتها رئيسة فريق التحليل المعني بطلبات التمديد بموجب المادة 4، رسالة تطلب فيها من شيلي أن تقدم في الجزء الثاني من المؤتمر الاستعراضي الثاني خطة عمل مفصلة للمسح التقني الذي سيجري خلال فترة تمديد الموعد النهائي الثانية كشرط مسبق للموافقة على الطلب. وينبغي أن توفر خطة العمل هذه معلومات مفصلة عن الوقت اللازم لإجراء عمليات المسح التقني للمناطق المتبقية المشتبه في خطورتها (مصنفة حسب كل موقع من مواقع التدريب العسكري الأربعة)،

وأن تبين الفرع أو الكيان العسكري المسؤول عن إجراء المسح التقني لكل موقع من مواقع التدريب العسكري الأربعة، وأن تحدد حجم القدرات التي ستتشر في كل موقع تدريب عسكري، وتبين التكلفة الإجمالية والسببية. وكجزء من الطلب، تحتاج شيلي إلى أن تدرج أيضاً خطة لتعبئة الموارد لبيان الكيفية التي تعتمز بها تأمين التمويل اللازم لتنفيذ خطة عملها.

ثالثاً - الاستنتاجات

9- يلاحظ فريق التحليل بتقدير صدور الأمر الوزاري رقم 2 بشأن توفير الأنشطة من أجل الامتثال للاتفاقية، وهو ما يظهر الإرادة السياسية للامتثال للاتفاقية. ويعرب فريق التحليل في الوقت نفسه عن أسفه، لملاحظته أن شيلي لم تظهر أي تقدم ملموس في تنفيذ التزاماتها بموجب المادة 4 منذ تقديم طلبها السابق المتعلق بالتمديد في عام 2020. ويلاحظ الفريق أيضاً بقلق بالغ أن شيلي لم تقدم خطة عمل للمسح التقني أو أي معلومات عن جهودها لتعبئة الموارد خلال فترة التمديد الحالية للموعد النهائي.

10- ويحيط فريق التحليل علماً بالأولويات الوطنية لشيلي المتمثلة في تلبية الاحتياجات الصحية والاجتماعية للمواطنين الناجمة عن جائحة كوفيد-19، لكنه يطلب إلى شيلي أن تقدم في الجزء الثاني من المؤتمر الاستعراضي الثاني خطة عملها لإجراء عمليات المسح التقني خلال فترة التمديد كشرط مسبق للموافقة على الطلب. ويرى فريق التحليل أن صياغة خطة العمل هذه، التي تبين التخطيط لعمليات المسح التقني، ينبغي أن تكون ممكنة على الرغم من جائحة كوفيد-19. وينبغي أن تتضمن خطة العمل العناصر التالية:

- (أ) جدول زمني للأنشطة المسح، بما في ذلك معلومات عن الوقت المطلوب لإجراء عمليات المسح التقني اللازمة (مصنفة حسب كل موقع من مواقع التدريب العسكري الأربعة)؛
- (ب) معلومات عن الفرع أو الكيان العسكري المسؤول عن إجراء المسح التقني لكل موقع من مواقع التدريب العسكري الأربعة؛
- (ج) القدرات المتوخى تخصيصها للأنشطة في كل موقع من مواقع التدريب العسكري الأربعة؛
- (د) ميزانية واضحة للأنشطة في كل موقع من مواقع التدريب العسكري الأربعة.

11- وبالإضافة إلى ذلك، يتعين على شيلي أن تدرج خطة لتعبئة الموارد من شأنها أن تبين الكيفية التي تعتمز بها تأمين التمويل والمساعدة المطلوبين.

12- ويلاحظ فريق التحليل بتقدير أن شيلي تعتمز إجراء مسح تقني وفقاً للمعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام وتقديم معلومات بطريقة تتسق مع متطلبات البيانات الدنيا للمعايير الدولية للإجراءات المتعلقة بالألغام (IMAS 05.10) في وضع خطة عمل لإزالة الألغام.

13- ويطلب فريق التحليل أن تقدم شيلي معلومات سنوية من خلال تقاريرها المقدمة بموجب المادة 7 وفي اجتماعات الدول الأطراف تشمل ما يلي:

- (أ) معلومات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالمسح التقني المقرر إجراؤه بناء على ما ورد في طلبها الخاص بالتمديد؛
- (ب) معلومات محدثة عما تبقى من تلوث بالذخائر العنقودية استناداً إلى نتائج المسح التقني؛
- (ج) معلومات تبين خطة عمل مفصلة وميزانية للسنة اللاحقة؛

(د) معلومات عن جهود تعبئة الموارد، بما في ذلك التعاون والمساعدة الدوليان المقدمان، والموارد التي أتاحتها حكومة شيلي لدعم جهود التنفيذ؛

(هـ) معلومات أخرى ذات صلة.

14- ويشير فريق التحليل إلى أهمية أن تطلع شيلي الدول الأطراف بانتظام على ما يطرأ من تطورات ذات صلة بالموضوع، حسب الاقتضاء، بالإضافة إلى ما تقدمه من معلومات إلى الدول الأطراف على النحو المشار إليه أعلاه.

رابعاً- مشروع قرار بشأن طلب التمديد المقدم من شيلي بموجب المادة 4

15- أجرى المؤتمر تقييماً للطلب الذي قدمته شيلي لتمديد الموعد النهائي المحدد لها لاستكمال إزالة وتدمير مخلفات الذخائر العنقودية وفقاً للمادة 4-1 من الاتفاقية، ووافق على الاستجابة لطلبها تمديد الموعد 12 شهراً حتى 1 حزيران/يونيه 2023 شريطة تقديم خطة عمل لعمليات المسح التقني في الجزء الثاني من المؤتمر الاستعراضي الثاني.

16- وأشار المؤتمر، عند الموافقة على الطلب، إلى أن عمليات المسح التقني ستوفر خط أساس واضحاً للمناطق الملوثة بالذخائر العنقودية من شأنه أن يساهم في وضع خطة عمل للإزالة وميزانية يدرجان في طلب تمديد لاحق.

17- وأوصى المؤتمر، عند الموافقة على الطلب، بأن تقدم شيلي بانتظام تقارير إلى الدول الأطراف عن تنفيذ خطة عملها الخاصة بالمسح التقني وخطة تعبئة الموارد خلال فترة التمديد.

18- وفي هذا الصدد، أشار المؤتمر إلى أن الاتفاقية ستستفيد من المعلومات التي تقدمها شيلي سنوياً عن طريق تقاريرها بموجب المادة 7 وفي اجتماعات الدول الأطراف، والتي تشمل ما يلي:

(أ) معلومات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالمسح التقني المقرر إجراؤه بناء على ما ورد في طلبها الخاص بالتمديد؛

(ب) معلومات محدثة عما تبقى من تلوث بالذخائر العنقودية استناداً إلى نتائج المسح التقني؛

(ج) معلومات تبين خطة عمل مفصلة وميزانية للسنة اللاحقة؛

(د) معلومات عن جهود تعبئة الموارد، بما في ذلك التعاون والمساعدة الدوليان المقدمان، والموارد التي أتاحتها حكومة شيلي لدعم جهود التنفيذ؛

(هـ) معلومات أخرى ذات صلة.

19- وبالإضافة إلى تقديم التقارير على النحو المطلوب أعلاه، أشار المؤتمر إلى أهمية أن تطلع شيلي الدول الأطراف بانتظام على التطورات الأخرى ذات الصلة بتنفيذ المادة 4 خلال الفترة المشمولة بالطلب والالتزامات الأخرى الواردة في الطلب المقدم، وذلك في اجتماعات الدول الأطراف، وكذلك من خلال تقاريرها المقدمة بموجب المادة 7 التي يتعين تقديمها قبل 30 نيسان/أبريل من كل عام.